

اليمن

الإجـراءات التشـغيلية الموحـدة للتعامـل مـع شـكاوى الاسـتغلال والاعتـداء الجنسـيين مـن قبـل الشـبكة المشتركة بين الوكالات لمنع الاستغلال والاعتداء الجنسيين

تنتهج الأمم المتحدة سياسة عدم التسامح مطلقاً تجاه الاستغلال والاعتداء الجنسيين وسيتم اتخاذ إجراءات بشأن كل انتهاك.

تحدد الإجراءات التشغيلية الموحدة هذه التدابير الواجب اتخاذها عند حدوث واقعة استغلال واعتداء جنسي مشتبه به أو مزعوم ترتكبها الجهات الفاعلة الإنسانية / الإنمائية، والتي تشمل وكالات / بعثات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية غير الحكومية / المنظمات غير الحكوميـة / المنظمـات المجتمعيـة الشـريكة والسـلطات. إنهـا تحـدد نهجـاً موحـداً لتسـجيل وإحالــة جميـع الشـكاوى الــواردة (عبـر أي قنــاة لتقــديم الشكاوي والتغذية الراجعة)، وتنفيذ نشرة الأمين العام ST/SGB/2003/13 بشأن "التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال الجنسي والاعتــداء الجنســي" (9 أكتــوبر 2003) وتقريــر الأمــين العــام A/71/818 (28 فبرايــر 2017) بشــأن "التــدابير الخاصــة للحمايــة مــن الاستغلال والاعتداء الجنسبين: نهج جديد"، والذي يؤكد على أهمية (1) إيلاء الأولوية لحقوق الناجين وكرامتهم، (2) إنهاء الإفلات من العقاب من خلال تعزيز الإبلاغ والتحقيقات، (3) إشراك المجتمع المدني والشركاء الخارجيين، (4) تحسين الاتصالات الاستراتيجية في مجالي التثقيف والشفافية. بالإضافة إلى ذلك، توفر الإجراءات التشغيلية الموحدة معلومات حول مساعدة الناجين والمبادئ الأساسية التي يجب أخذها في الاعتبار عند تسجيل الشكاوي ومعالجتها.

تحل الإجراءات التشغيلية الموحدة هذه محل أي إجراءات تشغيلية موحدة أو توجيهات سابقة تتعلق بتسجيل ومعالجة شكاوى الاستغلال والاعتداء الجنسيين مـن قبـل شـبكة منـع الاسـتغلال والاعتـداء الجنسـيين فـي الـيمن. سـيتم رصـد التنفيـذ مـن قبـل الرؤسـاء المشــاركين لشـبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين ومنسق منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين، ويقدمون تقاريرهم إلى المنسق المقيم ومنسق الشؤون

لم يتم تضمين الإجراءات المتعلقة بالتحرش الجنسي الخاصة بالموظفين في الإجراءات التشغيلية الموحدة هذه، ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات حول منع ومعالجة التحرش الجنسي وغيره من أشكال سوء السلوك الجنسي على الموقع الشبكي المخصص للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بشأن منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين. .IASC PSEA website

1. التعاريف

1-1

"الشكوى" هي أي تعبير أو إبـلاغ عـن أي سـوء سـلوك أو اعتِـداء مزعـوم مـن قبـل مـوظفي الأمـم المتحـدة أو مـوظفي الشـركاء أو أي جهات فاعلة إنسانية / إنمائية، حتى لو كانوا غير تابعين للأمم المتحدة. لا تغطي الإجراءات التشغيلية الموحدة هذه سوى شكاوى الاستغلال والاعتداء الجنسيين.

سوء السلوك الجنسي1

- الاستغلال الجنسي: أي إساءة استغلال فعلية أو محاولة إساءة استغلال لحالة ضعف أو لتفاوت في النفوذ أو للثقة من أجل تحقيق مآرب جنسية، مما يشمل على سبيل المثال لا الحصر، تحقيق كسب مالي أو اجتماعي أو سياسي من الاستغلال الجنسي للمستفيدين؛ ويشمل ذلك الاتجار بالبشر والبغاء.
- الاعتداء الجنسى: التعدي البدني الفعلي أو التهديد بالتعدي البدني الذي يحمل طابعاً جنسياً، سواءً باستعمال القوة أو في ظل ظروف غير متكافئة أو قسرية؛ ويشمل ذلك الاستعباد الجنسي والمواد الإباحية وإساءة معاملة الأطفال والاعتداء الجنسي.
- جميع الأنشطة الجنسية مع طفل (الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن 18 سنة) بغض النظر عن سن الرشد أو سن الرضا المقررة محلياً. لا يُعتد أبداً بالتعلل بإساءة تقدير سن الطفل.

توضیح هام

التحرش الجنسي (خلاف الاستغلال والاعتداء الجنسيين): هو سلوك غير مرحب به ذو طابع جنسي؛ ويشمل الإيماءات الجنسية والسلوك اللفظي أو البدني غير المرغوب فيه. إنه يخلق بيئة عمل يسودها التخويف. في حالة التحرش الجنسي، يكون كـل مـن مرتكـب الجريمـة والضـحية / النـاجي مـن المـوظفين العـاملين فـي قطـاع العمـل الإنسـاني. مـن الممكـن أن تكـون الضحية / الناجي ومرتكب الجريمة من العاملين في نفس المنظمة أو في منظمات مختلفة. يشير التحرش الجنسي إلى واقعة تحدث بين الموظفين ولا يشير إلى سوء السلوك المرتكب ضد المستفيدين أو النازحين قسراً أو المجتمعات المضيفة.

1 وفقاً للنشرة ST/SGB/2003/13.

PSEA Network



العنف القائم على النوع الاجتماعي (خلاف الاستغلال والاعتداء الجنسيين): هو مصطلح شامل لأي فعل ضار يُرتكب ضد إرادة الشخص، ويستند إلى فروق مكرسة اجتماعياً بين الذكور والإناث. يشمل المصطلح الأفعال التي تُلحق أضرار أو معاناة بدنية أو جنسية أو عقلية، أو التهديد بارتكاب هذه الأفعال أو الإكراه أو غيرها من أشكال الحريان من الحرية. يمكن اعتبار الاستغلال والاعتداء الجنسيين شكلاً من أشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي، حيث غالباً ما يتعرض ضحايا / الناجون من الاستغلال والاعتداء الجنسيين للإيذاء بسبب هشاشة وضعهم كنساء أو فتيات أو فتيان أو حتى رجال في بعض الظروف.

1-3 الجهات الفاعلة الإنسانية / الإنمانية

- وكالات / بعثات الأمم المتحدة: أي سوء سلوك جنسي يُزعم ارتكابه من قبل فرد أو مجموعة ممن يعملون لصالح إحدى وكالات / بعثات الأمم المتحدة في اليمن.
- الشركاء والمتعهدين: أي سوء سلوك جنسي يُزعم ارتكابه من قبل فرد أو مجموعة ممن يعملون لصالح منظمة دولية غير حكومية / منظمة غير حكومية ومنظمات مجتمعية شريكة / متعاقدة مع وكالة / بعثة تابعة للأمم المتحدة في اليمن.
- الجهات الفاعلة غير التابعة للأمم المتحدة: أي سوء سلوك جنسي يُزعم ارتكابه من قبل فرد أو مجموعة ممن يعملون لصالح منظمة دولية غير حكومية / منظمة غير حكومية ومنظمات مجتمعية غير تابعة للأمم المتحدة ولكنها تقدم مساعدات / برامج إنسانية و / أو إنمائية، وكذلك أي فرد أو مجموعة مرتبطة بالمجتمع الدولي، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، الجهات المانحة والأوساط الدبلوماسية والمنظمات الخيرية وهيئات حقوق الإنسان، وما إلى ذلك.
- الحكومة / إنفاذ القانون: أي سوء سلوك جنسي يُزعم ارتكابه من قبل فرد أو مجموعة ممن يعملون لصالح أو يمثلون سلطات مدنية أو غير مدنية، بما في ذلك سلطات الأمر الواقع، لتقديم أو تيسير تقديم مساعدات / برامج إنسانية و / أو إنمائية.
- ◄ في حالة الاستغلال والاعتداء الجنسيين، يكون مرتكب الجريمة جهة فاعلة إنسانية / إنمائية (تعمل لصالح الأمم المتحدة ومنظمات دولية غير حكومية / منظمات غير حكومية ومنظمات مجتمع مدني وهيئات حكومية) في حين أن الضحية / الناجي هو من الأشخاص النازحين قسراً أو من المستفيدين أو من الأشخاص موضع الاهتمام أو أي شخص آخر في حالة ضعف في حاجة إلى المساعدة (يمكن أن يشمل ذلك أيضاً المجتمعات المضيفة في بعض الظروف) أي اللاجئين وطالبي اللجوء والنازحين داخلياً والعائدين [اللاجئين و/أو النازحين داخلياً] والأشخاص عديمي الجنسية والمهاجرين وما إلى ذلك.

4-1 ضحايا الاستغلال والاعتداء الجنسيين والناجين منه² والشهود عليه

- الضحية: الشخص الذي يتعرض، أو تعرض، للاستغلال أو الاعتداء الجنسيين.
- الناجي: تمت الإشارة إلى مصطلح "الضحية" أعلاه. "الضحية" هو مصطلح يستخدم غالباً في القطاعين القانوني والطبي،
 في حين يُفضل استخدام مصطلح "الناجي" بشكل عام في قطاعي الدعم النفسي والاجتماعي للشخص الذي تعرض للعنف
 الجنسي أو العنف القائم على النوع الاجتماعي ينطوي على مرونة.
 - الشاهد: الشخص الذي لاحظ شيئاً محل تحقيق أو لديه معرفة مباشرة به.

2. شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين

1-2 المبادئ الأساسية

- الأهمية الحيوية للبرنامج: في سياق منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين والاستجابة لهما، يمكن تصنيف معالجة الادعاءات والشكاوى التي تتلقاها الشبكة على أنها النشاط الأول الذي يعكس الأهمية الحيوية للبرنامج، وينبغي أن يتم إعطاء الأولوية لضمان التنفيذ الفعال لأليات تقديم الشكاوى والتغذية الراجعة في البرمجة والممارسة. يجب أن يكون منصب منسق الحماية من الإستغلال والإنتهاك الجنسيين من النشاط الأول.
- الالتزام بالإبلاغ: يقع على عاتق جميع الجهات الفاعلة الإنسانية / الإنمائية التزام بتلقي والإبلاغ عن الشكوك المتعلقة بالاستغلال والاعتداء الجنسيين.
 - الحماية من الانتقام: جميع الجهات الفاعلة التي تبلغ عن الاستغلال والاعتداء الجنسيين محمية من الانتقام.

2-2 الأدوار والمسؤوليات

2

² يُرجى ملاحظة أن مصطلحي "الضحية" و "الناجي" يُستخدمان بالتبادل لأغراض الإجراءات التشغيلية الموحدة هذه. في حين أن هناك تحول تدريجي داخل الأمم المتحدة في استخدام المصطلحات من الضحية إلى الناجي والذي يدفزه حقيقة أن مصطلح الناجي ينطوي على القدرة والقوة في التحافي، فإنه من المهم أن ناخذ في الاعتبار أن الاشخاص الذين نجوا من تجرية مؤلمة يجب أن يقرروا بانفسهم كيفية وصفهم. هذا يعني أن الطريقة التي يُستخدم بها المصطلح قد لا تعبر بدقة عن التجرية الفردية الشرعية الشخص تعرض لسوء السلوك الجنسي. أنظر مسرد الأمم المتحدة بشأن الاستغلال والاعتداء الجنسيين، 24 يوليو 2017، متاح على الرابط التالي: https://hr.un.org/materials/un-glossary-sexual-exploitation-and-abuse-english



2-2-1 لمحة عامة عن شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين

في عام 2016، أنشأ المنسق المقيم / منسق الشؤون الإنسانية في اليمن الشبكة المشتركة بين الوكالات للحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين في اليمن (شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين) لتنفيذ نشرة الأمين العام بشأن التدابير الخاصة لمنع الاستغلال والاعتداء الجنسيين وتعزيز المساءلة أمام السكان المتضررين.

الاستقلالية: تعمل الشبكة كهيئة مستقلة مشتركة بين الوكالات لتنسيق ومراقبة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين، وإحالة الشكاوي، ووضع واستعراض السياسات / الإرشادات، وتنفيذ أولويات خطة العمل الخاصة بمنع الاستغلال والاعتداء الجنسيين في اليمن، والتي تم إقرارها من قبل فريق الأمم المتحدة القطري. تنظم الشبكة التدريب والتوعية للحد من المخاطر والتخفيف من آثار الانتهاكات ودعم جهود الدعوة لمنع الاستغلال والاعتداء الجنسبين.

2-2-2 هيكل المساءلة: فيما يلي ملخص لهيكل شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين:

- المنسق المقيم / منسق الشؤون الإنسانية: تتلقى الشبكة الدعم من خلال الإشراف المنتظم من جانب المنسق المقيم / منسق الشؤون الإنسانية. يشارك المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية فِي رصد ومناقشة الجهود الشاملة والتنفيذ من قبل منسق منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين وتقديم الملاحظات بشأنها. يتحمل المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية المسؤولية النهائيــة عـن ضــمان وصــول الضــحايا / النــاجين إلــي المســاعدة المناســبة والفوريــة والطويلــة الأجـل، ووضىع اليـات تقـديم الشـكاوي والتغذيــة الراجعــة، وضــمان تنسـيق الإحــالات المشــتركة بــين الوكــالات للادعــاءات وتقــديم التقارير بانتظام إلى الفريق القطري للعمل الإنساني وكذلك إلى منسق الإغاثة في حالات الطوارئ المعني بمنع الاستغلال والاعتداء الجنسيين ذات الصلة بالعمليات الإنسانية، وإدراج منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين كبند دائم في جدول أعمال اجتماعات الفريق القطري للعمل الإنساني وفريق الأمم المتحدة القطري.
- الفريق القطري للعمل الإنساني / فريق الأمم المتحدة القطري: تقع على عاتق الفريق القطري للعمل الإنساني ورؤساء الوكالات / المنظمات وكذلك أعضاء فريق الأمم المتحدة القطري مسؤولية تنفيذ منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين وعـن ضـمان وجـود عمليـات وإجـراءات تنظيميـة تـدعم منـع الاسـتغلال والاعتـداء الجنسـيين وتعمـل بفعاليـة، ويتم رصدها ومراجعتها، بما يتماشي مع المعايير التشغيلية الدنيا الخاصة باللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بشأن منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين3 والالتزامات العالمية بالمساءلة أمام السكان المتضررين4.
- منسق منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين: تقع على عاتق المنسق، تحت إشراف المنسق المقيم/ منسق الشؤون الإنسانية، مسؤولية الإشـراف علـى ودعـم أنشـطة منـع الاسـتغلال والاعتـداء الجنسـبين التـي تنفـذها جميـع المنظمـات التابعـة في اليمن. يقوم المنسق بما يلي:
 - تقديم الدعم الفني والخبرة الفنية اليومية لشبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين.
- تقديم تقارير منتظمة إلى المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية بشأن تحليل اتجاهات البيانات المجهولة المصدر عن حالات منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين المبلغ عنها، والعمل بشكل وثيق مع المنسق المشارك / الرؤساء المشاركين لشبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين.
- دعم أعضاء الشبكة لإنشاء والحفاظ على آلية الشكاوي المجتمعية من خـلال: ربـط آليـة الشكاوي والتغذيـة الراجعـة الخاصة بأعضاء الشبكة من خلال مسارات الإحالة المنفق عليها، إنشاء قنوات جديدة لتقديم الشكاوي حيثما يتم تحديد فجوات الإبلاغ، وبناء قدرات جميع الأشخاص الذين يديرون قنوات تقديم الشكاوي بشأن بروتوكولات الإحالة المشتركة بين الوكالات.
- حضور اجتماعات فريق العمل المعني بالمساءلة أمام السكان المتضررين / المشاركة المجتمعية في اليمن، واجتماعـات اللجنــة الدائمــة المشــتركة بــين الوكــالات بشــأن منــع الاســتغلال والاعتــداء الجنسـبين، والاجتماعــات التــي ير أسها مكتب دعم التنمية بشان منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين.
- الرؤساء المشاركين لشبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين: يقدم اثنان من الرؤساء المشاركين المعينين الدعم للمنسق في المهـام المذكورة أعـلاه. منـذ عـام 2022، يشـارك فـي رئاسـة شـبكة منـع الاسـتغلال والاعتـداء الجنسـيين موظفـون معينـون مـن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين واليونيسيف5، وهم مسؤولون عن ضمان اتخاذ الإجراء بشأن الادعاءات والشكاوي إذا تلقتها الشبكة. في حالـة الحاجـة إلـي مزيـد مـن المعلومـات (أي عنـدما تكـون المعلومـات المتعلقـة بتقريـر المنظمـة المسؤولة عن الاستغلال والاعتداء الجنسيين غير معروفة)، سيقوم الرؤساء المشاركون لشبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسبين بتنفيذ أنشطة مع أعضاء الشبكة لجمع المعلومات وتحديد المنظمة لأغراض الإحالة الأولية.
- أعضاء الشبكة: تضم العضوية منسقين من كل وكالة / بعثة من وكالات / بعثات الأمم المتحدة العاملة في اليمن6، ومشروع القدرات الاحتياطية للنوع الاجتماعي (الذي يستضيفه مكتب منسق الشؤون الإنسانية أو إحدى وكالات الأمم المتحدة)، ومقاعد

³ اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، المعايير التشغيلية الدنيا للحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين من قبل الموظفين (المعايير التشغيلية الدنيا – منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين)، 3 ديسمبر 2017، متاح على: المعايير التشغيلية الدنيا – منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين) | اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات / المعايير التشغيلية الدنيا – منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين) (interagencystandingcommittee.org). 4 الجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، الالتزامات المنقحة بشأن المساءلة أمام السكان المتضررين والمعايير التشغيلية الدنيا – منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين، 1 نوفمبر 2017، متاح على الرابط التالي:

https://interagencystandingcommittee.org/iasc-revised-aap-commitments-2017-including-guidance-note-and-resource-list


أم حذلك، يمكن أن تتولى وكالات مختلفة أدوار الرئيس المشارك في المستقبل، ريثما تتوفر.
المنسقون المعينون لمنع الاستغلال والاعتداء الجنسيين هم من وكالات / بعثات الأمم المتحدة التالية: منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة العمل الدولية والمنظمة الدولية للهجرة والمفوضية السامية للأمم المتحدة المحدوق الإنسان ومكتب المبعوث الخاص للأمين العام للأمم المتحدة البين ومكتب المنسق المقيم وبرنامج الأمم المتحدة الإنصائي وإدارة الأمم المتحدة الشوون السلامة والأمن وصندوق الأمم المتحدة السكان

PSEA Network



مخصصة المنظمات الدولية غير الحكومية / المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني7، بما في ذلك المنظمات المجتمعية، بما يتماشى مع هيكل وإجراءات التمثيل المتفق عليها8. كل عضو ملزم بدمج هذا الإجراء التشغيلي الموحد وجميع إرشادات ومبادئ شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين ذات الصلة في برامج الوكالة / البعثة / المنظمة التي يتبعها. يمكن فقط المنسقين المعينين (الرئيسيين والمناوبين، ويُفضل أن يعكسوا التوازن بين الجنسين) تمثيل الشبكة واتخاذ القرارات بوصفهم جزءاً منها.

- منسقو منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين: موظفون معينون على المستويات العليا والتقنية، وعادة ما يكونون أعضاء في شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين المحتملة شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين المحتملة لاتخاذ الإجراءات بشأنها، بما في ذلك التحقيق، وفقاً للإجراءات التنظيمية الداخلية المتبعة، والإبلاغ عن الشكاوى الادعاءات المقدمة ضد العاملين في مجال المساعدات الإنسانية والتنمية الذين عينتهم منظمتهم في شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين، وإبلاغ الشبكة بمستجدات التقدم المحرز فيما يتعلق بالشكاوى المحالة إلى منظمتهم. في الوقت نفسه، ينبغي على منسق منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين إبلاغ منسقي منظمته (إذا كانوا مختلفين) بالإرشادات والمتطلبات الجديدة وفرص التدريب، بالإضافة إلى أنشطة الشبكة المتعلقة بمسؤولياتهم.
- المنسقون التابعون: المنسقون من المجموعة الوطنية للحماية، والمجموعات الفرعية المعنية بالعنف القائم على النوع الاجتماعي / حماية المرأة وحماية الطفل / مجال المسؤولية، وفريق العمل المعني بالمساءلة أمام السكان المتضررين / المشاركة المجتمعية مدعوون أيضاً لحضور اجتماعات شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين.



تسجيل ومعالجة شكاوى الاستغلال والاعتداء الجنسيين

1-3 المبادئ الأساسية

- واجب الإبلاغ: يقع على عاتق الجهات الفاعلة الإنسانية / الإنمائية دائماً واجب الإبلاغ عن ادعاءات الاستغلال والاعتداء الجنسيين التي تصل إلى علمها، حتى لو كان الناجي / الضحية يرغب في عدم الكشف عن هويته أو لا يرغب في تقديم شكوى رسمياً.
- السرية وحماية البيانات وحسن التوقيت و"عدم الإضرار": في جميع الظروف، سواءً من خلال آليات تقديم الشكاوى والتغذية الراجعة المخصصة أو قنوات الاتصال الأخرى، يجب على الجهات الفاعلة الإنسانية / الإنمائية الالتزام بمبادئ السرية وحماية البيانات وحسن التوقيت و"عدم الإضرار"10 عند التعامل مع الشكاوى والتغذية الراجعة المتعلقة بالاستغلال والاعتداء الجنسيين وتسجيلها وإحالتها وحلها. الوصول إلى / مشاركة المعلومات يكون مقيداً وينبغي أن يخلق بيئة تمكن الضحايا / الناجين من تقديم الادعاءات والحصول على المساعدة المناسبة دون وصم. ينبغي أن يشمل ذلك إيلاء الاعتبار الواجب لسلامة وكرامة الناجين / الضحايا.
- الاستباقية وإمكانية الوصول: ينبغي على الجهات الفاعلة الإنسانية / الإنمائية أن تعمل بشكل استباقي على التوعية بشأن اليات تقديم الشكاوى والتغذية الراجعة المتاحة وأن تقدم تعليمات حول كيفية تقديم الشكاوى. سيتم توفير قنوات آمنة متعددة لتقديم الشكاوى والتغذية الراجعة لمقدمي الشكاوى / الناجين وغيرهم من الأشخاص للإبلاغ عن الادعاءات والشائعات والمخاوف بشأن حالات الاستغلال والاعتداء الجنسيين المحتملة.

وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين واليونيسيف ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وهيئة الأمم المتحدة للمرأة وبرنامج الإغنية العالمي ومنظمة العالمية.

- المستخدم ويرا أدعم. ويرك أنهم تظليمها على المستوى المحلي أو الوطني أو الدولي. كم مجموعة مواطنين تطويحة غير ربعية يتم تظليمها على المستوى المحلي أو الوطني أو الدولي. 8 كحد أدنى، ينبغي أن تقوم المنظمات الراغبة في الانضمام إلى شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين في اليمن بما يلي: التعبير عن سياسة عدم التسامح مطلقاً تجاه الاستغلال والاعتداء الجنسيين و الإفلات من العقاب، ووضع سياسة لمنع الاستغلال والاعتداء الجنسين، ووضع مدونة لقواعد السلوك تشير إلى منع الاستغلال والاعتداء الجنسي.

https://psea.interagencystandingcommittee.org/resources/best-practice-guide-inter-agency-cbcms. 10 يُعرَّف مبدأ "عدم الإضرار" على نطاق واسع بأنه ضمان أن تكفل الجهات الفاعلة الإنسانية / الإنمانية منع وتخفيف الآثار السلبية لأعمالها على السكان المتضررين.

و كدانسي، يبخي ال يوم المنطقات الراجية في البية المعالي والمستخدل والإعتداء الجنسيين و المعاري والإعتداء الجنسيين و المعارية المجلسيين و المعارية المستخدل والاعتداء الجنسين، ووضع مدونة لقواعد السلوك تشير إلى منع الاستغلال والاعتداء الجنسين، ووضع مدونة لقواعد السلوك تشير إلى منع الاستغلال والاعتداء الجنسين، ووضع مدونة لقواعد السلوك النبية العاملين في المجال الإنساني، إلا أن هذا الالتزام قد يتعارض في الممارسة العملية مع مبادئ السرية وحق الناجي في المتناد على المعارضة المتناد والاعتداء الجنسين التوازن بين حقوق الناجين وسلامة المجتمع الأوسع، جنباً إلى جنب مع السياسات الدائمة المعاركة. متاح على هذا الرابط: المتناد المعارضة المعارضة المعارضة المعارضة المعارضة على المعارضة على المعارضة المعارضة المعارضة المعارضة على المعارضة المعارضة المعارضة على المعارضة المعارضة المعارضة المعارضة المعارضة المعارضة على هذا الرابط: https://psea_inter-gency-tandingcommittee_cry/resources/hest-practice-guide-inter-gency-tocms

PSEA Network



- التواصل مع المجتمعات / الإعلام والتثقيف والاتصال: المواد المشتركة بين الوكالات بشأن التواصل مع المجتمعات 11، والمبادئ الأساسية للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات12 بشأن الاستغلال والاعتداء الجنسيين، والرسائل الرئيسية بشأن التحرش الجنسي التي ينبغي على كل عامل في المجال الإنساني الالتزام بها، تم تصميمها ومشاركتها من قبل فريق تنسيق منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين في اليمن لأعضائه ينبغي على الجهات الفاعلة الإنسانية / الإنمائية استخدام ونشر مواد التواصل مع المجتمعات / مواد الإعلام والتثقيف والاتصال وفقاً لذلك لضمان اتساق النهج في جميع أنحاء البلاد والمساءلة أمام السكان المتضررين في اليمن.
- المساءلة: يجب أن تلتـزم مـواد التوعيـة بالعلامـة التجاريـة والشـعارات الخاصـة بالوكـالات / المنظمـات، وأن تتضـمن شـعارات الشركاء حسب الاقتضاء، لتعزيز الاتساق والشفافية والثقة.
- حماية البيانات: السرية أمر بالغ الأهمية في جميع مراحل التعامل مع البيانات الشخصية، بما في ذلك حماية الملفات بكلمة مرور خاصة بالملفات والنشر المحدود.

آليات تقديم الشكاوى والملاحظات

- التقديم عبر آليات تقديم الشكاوى والتغذية الراجعة المتاحة: يمكن لأي مستفيد أو أي فرد في المجتمع المضيف تقديم شكوى باسمه أو نيابة عـن شـخص آخـر مـن خـلال قنـوات أليـات تقـديم الشـكاوي والتغذيــة الراجعــة السـرية والمخصصــة (الخطـوط الساخنة / الرسائل النصية القصيرة، ومنسقي منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين، ونقطة تقديم المعلومات والتغذية الراجعة / مكتب المساعدة، وعنوان البريد الإلكتروني المخصص وصناديق الشكاوي والتغذية الراجعة) حيث تم تدريب موظفي المساءلة خصيصاً في مجال الإحالة. ينبغي أن تضاعف قنوات آليات تقديم الشكاوى والتغذية الراجعة إمكانية الوصول والسلامة والسرية للأشخاص عبر طيف العمر والنوع الاجتماعي والتنوع (بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة والأطفال) إلى الخدمات. تتوفر اليبات تقديم الشكاوي والتغذيبة الراجعة الملائمة للأطفال والتي يمكن للأطفال من مختلف الأعمار وباختلاف نوعهم الاجتماعي وخلفياتهم الوصول إليها.
- التقديم عن طريق عنوان البريد الإلكتروني السري الخاص بشبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين: إذا كانت الواقعة نتعلق بمنظمة إنسانية / إنمائيـة أخـرى (وكـالات / بعثـات الأمـم المتحـدة / منظمـات دوليـة غيـر حكوميـة / منظمـات غيـر حكوميـة) أو سلطات (مدنية أو غير مدنية) غير منظمتك، فإنه ينبغي الإبلاغ عن طريق البريد الإلكتروني المخصص والسري الخاص بشبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين (rcpseayemen@unicef.org)، للمزيد من التنسيق مع الجهات الفاعلة ذات الصلة ومعالجة الشكوي.
- يمكن للجهات الفاعلة الإنسانية / الإنمائية استخدام النموذج الموحد لتلقي شكاوى الاستغلال والاعتداء الجنسيين¹³ الخاص بشبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسبين لإحالـة الشكاوي المتعلقـة بالاستغلال والاعتـداء الجنسبين. استخدام هـذا النمـوذج لـيس إلزامياً ولكنه يساعد في تنسيق المعلومات التي يتم جمعها لأغراض تقديم الشكوي. قبل التسجيل14، ينبغي إبلاغ مقدم الشكوى بسياسة الإبلاغ والسرية الإلزامية الخاصة بالجهات الفاعلة الإنسانية / الإنمائية.

تسجيل شكاوى الاستغلال والاعتداء الجنسيين

يكفل فريق تنسيق شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين أن جميع شكاوى الاستغلال والاعتداء الجنسيين التي يتم تلقيها من خلال أليات تقديم الشكاوي والتغذية الراجعة المخصصة يتم الإبلاغ عنها وتسجيلها وإحالتها ومتابعتها من قبل المنظمة المعنية من خلال

عند تلقى الشكوى من خلال قنوات آليات تقديم الشكاوي والتغذية الراجعة المخصصة، يقوم متلقى الشكوي بإخطار مقدم الشكوي / الضحية / الناجي بأنه سنتم إحالـة الشكوى إلـى منسـق منـع الاسـتغلال والاعتـداء الجنسـيين فـي المنظمـة / رئـيس المنظمـة المعنيـة لاتخـاذ الإجراءات (إذا تم تحديد منظمة معينة) و / أو إلى منسق شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسبين (إذا لم يتم تحديد منظمة محددة عن طريق عنوان البريد الإلكتروني السري الخاص بشبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين). سيقوم متلقي الشكوى بإبلاغ مقدم الشكوى / الصحية / الناجي بأنه سيتم التعامل مع الإبلاغ عن الادعاء بسرية تامة ولن تتم مشاركته مع أي أشخاص آخرين معينين حصراً وموظفين محدودين في المنظمة التابعة أو شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين تمشيأ مع **مبدأ الحاجة إلى المعرفة**.

سيقوم منسق منع الاستغلال والاعتداء الجنسبين في المنظمة المعنية و / أو منسق شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسبين، عند تلقي شكوى، بالإقرار باستلامها وتسجيلها باستخدام جدول بيانات اكسل أو منهجية تتبع / تسجيل شائعة مماثلة محمية بكلمة مرور ولا يمكن الوصول إليها إلا من قبل الموظفين المعينين وفقاً لعملياتهم الداخلية. لن يكون الوصول متاحاً إلى الشكوي التي يتم تلقيها عن طريق

¹¹ أنظر الملحق السادس. 12 أنظر الملحق الخامس.

ماذا وأين ومتى ومن. لا تسأل لماذا.

PSEA Network



عنوان البريد الإلكتروني المخصص لشبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين إلا من قبل فريق تنسيق شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين (منسق شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين والرؤساء المشاركين).

سيقوم منسق منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين في المنظمة المعنية و / أو منسق شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين عند تلقي شكوى بتزويد مقدم الشكوى / الضحية / الناجي بالمعلومات المتعلقة بكيفية الوصول إلى الخدمات. سيقوم منسق منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين أو منسق شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين بإبلاغ مقدم الشكوى / الضحية / الناجي بأنه سيتم تقديم أي خدمة بناءاً على موافقتهم المستنيرة فيما يتعلق بالأطفال.

4-3 معالجة شكاوى الاستغلال والاعتداء الجنسيين

يتم التعامل مع الشكاوى التي يتم تلقيها بوصفها مسألة ذات أولوية قصوى وتتم إحالتها إلى الكيانات ذات الصلة الخاضعة للمساءلة في غضون 36 ساعة حيثما أمكن ذلك. ينبغي أن تراعي إحالة الشكاوى في جميع الحالات سلامة الناجي / الضحية / الشاهد، وينبغي حماية الناجي / الضحية / الشاهد من الانتقام. سيقوم منسق منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين بمتابعة جميع الشكاوى والإحالات التي يتم تلقيها عن طريق عنوان البريد الإلكتروني السري الخاص بشبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين بشكل مستمر لأغراض ضمان الحودة.

لا تُعد إحالة ادعاء من قبل شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسبين إقراراً للاستغلال والاعتداء الجنسبين أو سوء السلوك الجنسي. لا تفترض شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين الذنب في غياب أي استنتاج عقب تحقيق يتم إجراءه من قبل المنظمة المعنية.


- 1-4-3 الشكاوى ضد وكالات / بعثات الأمم المتحدة: تتم إحالة الشكاوى المتعلقة بوكالات / بعثات الأمم المتحدة بشكل منتظم إلى ممثل / مدير وكالة / بعثة الأمم المتحدة في اليمن ومنسق منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين المعين في المنظمة المعنية. عندما تتعلق الشكوى مباشرة برئيس وكالة / بعثة، تتم إحالة الشكوى إلى مكتب الأخلاقيات / التحقيق التابع للوكالة / البعثة المعنية في مقرها الرئيسي.
- الشكاوى ضد المنظمات غير الحكومية / المنظمات الدولية غير الحكومية التابعة للأمم المتحدة: تتم إحالة الشكاوى المتعلقة بالمنظمات غير الحكومية / المنظمات المجتمعية الشريكة المنفذة إلى الشخص الذي يشغل أرفع منصب في المقر الرئيسي المعني وإلى منسق منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين المعين في المنظمة المعنية ووكالة / بعثة الأمم المتحدة الشريكة لاتخاذ مزيد من الإجراءات (الممثل / مدير وكالة / بعثة الأمم المتحدة في اليمن ومنسق منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين المعين في المنظمة المعنية). في الحالات التي يمكن أن تؤدي إحالة شكاوى الاستغلال والاعتداء الجنسيين إلى المنظمات غير الحكومية / المنظمات الدولية غير الحكومية المعنية إلى تعريض سلامة الضحية / الناجي و / أو الشاهد للخطر، فإنه يمكن رفع الشكاوى إلى الوكالة الممولة / الشريكة فقط، التي ستكون مسؤولة عن المتابعة.
- 3-4-3 الشكاوى ضد الجهات الفاعلة غير التابعة للأمم المتحدة: تتم إحالة الشكاوى المتعلقة بجهة فاعلة غير تابعة للأمم المتحدة ولأرسط ولكنها تقدم المساعدات / البرامج الإنسانية و / أو الإنمائية بما في ذلك، من بين أمور أخرى، الجهات المانحة والأوساط الدبلوماسية ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات الخيرية و / أو هيئات حقوق الإنسان إلى الشخص المعني الذي يشغل أرفع منصب في المنظمة المعنية وإلى منسق منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين المعين في المنظمة المعنية، إذا كان معروفاً.

4-4-3 الشكاوى ضد الجهات الحكومية:

ستواصل شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين العمل على ضمان إقامة روابط قوية والانخراط مع الجهات الحكومية والجهات الأمنية لرفع مستوى الوعي وإقامة الروابط وبناء القدرات والنظم الداخلية لتلقي الشكاوى وإدارتها والرد عليها.

- تتم إحالة الشكاوى ضد الجهات الحكومية غير المدنية إلى منسق المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان العضو في شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين لمزيد من المتابعة مع الجهات ذات الصلة. في حالات معينة، قد يتعين على أعضاء الشبكة التشاور مع الكيانات ذات الصلة في المقر الرئيسي بشأن حالات محددة.
- تتم إحالة الشكاوى ضد الجهات الحكومية المدنية إلى المنسق المقيم / منسق الشؤون الإنسانية لمتابعتها مع السلطات اليمنية (السلطات المعترف بها وسلطات الأمر الواقع).





5-3 التحقيق في شكاوى الاستغلال والاعتداء الجنسي

- مسؤولية التحقيق: تقع المسؤولية النهائية عن معالجة الشكوى والتحقيق فيها، بما في ذلك اتخاذ أي إجراء تأديبي ضروري، على عاتق المنظمة المعنية بما يتماشى مع سياستها وإجراءاتها الداخلية. غير أنه في حالات الاستغلال والاعتداء الجنسيين المرتكبة من قبل موظفي شركاء الأمم المتحدة المنفذين، فإنه يحق لكيان الأمم المتحدة التحقيق في ادعاءات الاستغلال والاعتداء الجنسيين، بصرف النظر عن التحقيقات ذات الصلة التي يجريها الشريك المنفذ أو السلطات الوطنية. في حالة عدم إجراء التحقيق من قبل كيان تابع للأمم المتحدة بالتماس جميع المعلومات ذات الصلة لتحديد ما إذا كان الشريك المنفذ قد اتخذ إجراءات التحقيق والتصحيح المناسبة 15.
- المبادئ الأساسية: من المتوقع أن تتقيد عملية التحقيق بمبادئ الموضوعية والحياد والإجراءات القانونية الواجبة وافتراض البراءة والعدالة. ينبغي إجراء عملية التحقيق بكفاءة، وفقاً للنهج الذي يركز على الضحايا / الناجين وبأعلى درجات النزاهة. ينبغي بذل الجهود لحماية حقوق مقدم الشكوى لضمان إجراء عملية تحقيق تسودها الرأفة والمراعاة ودون إصدار أحكام.
- الاستقلالية / عدم التدخل: استقلالية فريق التحقيق عن الإدارات الأخرى في المنظمة وعن الأطراف الخارجية تتيح للمحقق إجراء التحقيق بطريقة عادلة ونزيهة. ينبغي إجراء التحقيقات فقط من قبل موظفين مخصصين ومدربين وذوي خبرة 16، والذين ينبغي عليهم الإفصاح عن أي تضارب حقيقي أو متصور في المصالح، أو من قبل هيئة التحقيق المنشأة التابعة لذلك الكيان.

في حالة افتقار المنظمة المعنية إلى القدرة على التحقيق داخلياً، فإنه يمكن لمنسق منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين، عند الطلب، أن يقوم بتيسير الدعم للمنظمة لتحديد المحققين المدربين في مجال منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين من قوائم التحقيقات العالمية، حيثما أمكن، على نفقة المنظمة التي تطلب ذلك. يمكن أيضاً طلب الدعم المالي للتحقيقات من مندوق اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات المعني بادعاءات الاستغلال والاعتداء الجنسيين، الذي يديره مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية على الصعيد العالمي. بالنسبة للشركاء المنفذين العالمين لصالح الأمم المتحدة والمنظمات الدولية غير الحكومية، فإنه يمكن للمنظمة أن تطلب الدعم من هذه الكيانات لإجراء التحقيقات في حالة عدم توفر القدرات والخبرات الداخلية.

7

¹⁵ أنظر بروتوكول الأمم المتحدة بشأن ادعاءات الاستغلال والاعتداء الجنسيين المتعلقة بالشركاء المنفذين، 21 مارس 2018، متاح على هذا الرابط:

https://psea.interagencystandingcommittee.org/resources/un-protocol-sea-allegations-involving-implementing-partners
أأ تتوفر دورة تطيمية الكترونية مرجعية مفيدة جداً تم تطويرها من قبل المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجنين لمساعدة الموظفين على تعزيز مهاراتهم في مجال التحقيق في ادعاءات الاستغلال والاعتداء الجنسيين تجاه المستفيدين من المساعدات الإنسانية على منصة Disasterready.org تحت عنوان التحقيق في ادعاءات الاستغلال والاعتداء الجنسيين تجاه المستفيدين من المساعدات الإنسانية على منصة Disasterready.org تحت عنوان التحقيق في ادعاءات الاستغلال والاعتداء الجنسيين (دورة تعليمية الكترونية للشركاء) (csod.com).

PSEA Network



إدراكاً لحقيقة أن قدرات وإجراءات التحقيقات الداخلية تمثل فجوة بالنسبة للعديد من الجهات الفاعلة الإنسانية المحلية، ستعمل شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين في اليمن، بما يتماشى مع خطة عملها، على تعزيز القدرة على التحقيق على الصعيد الوطني. يمكن لهذا المورد، بناءًا على طلب المنظمة المعنية، أن يقدم الدعم للتحقيقات الداخلية؛ حيثما يمثل هذا الأمر فجوة.

- النتائج: يجب أن تكون نتائج التحقيق مبنية على الأدلة. في النتائج، يمكن للمحقق تقديم استدلالات معقولة للوصول إلى استنتاج. يتم تشجيع المنظمات على مشاركة تقرير التحقيق الخاص بها مع منسق منع الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسبين، بغض النظر عن النتائج.
- الاختصاص: عندما تشكل القضية مسألة جنائية وفي حالة موافقة الضحية / الناجي، فإنه ينبغي إبلاغ السلطات المحلية (الشرطة المحلية / النائب العام) بالقضية للتحقيق والملاحقة القضائية. في مثل هذه الحالات، سنتعاون الكيانات ذات الصلة بشكل كامل مع السلطات المحلية، وفقاً لسياسات وإجراءات الوكالة / المنظمة المعنية والقوانين الوطنية. ينبغي إجراء تحليل للمخاطر وتطبيق تدابير السلامة المناسبة لضمان سلامة وحماية الضحية / الناجي. يحق للضحايا / الناجين أيضاً الحصول على المساعدة القانونية والتمثيل، عند الاقتضاء.
- دور منسق منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين: يقتصر على الاستلام والتسجيل والإحالة والمتابعة مع المنظمة المعنية بشأن التحقيق. يمكن لمنسق منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين الاستفسار عن معلومات أولية إضافية وجمعها، ولكن لا ينبغي لـه إجراء التحقيق أو الإشراف عليه.
- دور منسق منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين: لا ينبغي لمنسقي منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين التحقيق17 والاتصال بمنسق شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسبين و / أو الرؤساء المشاركين عندما تكون هناك حاجة إلى الدعم الفني.

4. النهج والمساعدة المرتكزان على الضحايا / الناجين

1-4 المبادئ الأساسية

- الاستقلالية: لا يرتبط تقديم المساعدة للضحايا / الناجين مطلقاً بطبيعة التقرير أو نتيجة التحقيق.
- **السرية والموافقة المستثيرة:** يحق لجميع الضحايا / الناجين الحصول على المساعدة الأمنـة والسرية من خـلال مسـار الإحالـة الحالي للعنف القائم على النوع الاجتماعي. يـتم توضيح معنى ونطاق هذه المفاهيم للضحية / النـاجي فـي سـياق العمليـات أو الإجراءات ذات الصلة مبكراً قدر الإمكان خـلال جميـع خطـوات العمليـة ويُفضـل أن يكـون ذلـك قبـل مشــاركة الضـحية / النــاجي
- الإحالة للحصول على المساعدة والدعم 18: تقديم مساعدة ودعم شاملين لجميع الضحايا / الناجين بغض النظر عما إذا كانت الضحية / الناجيـة نبـداً أو تتعـاون مـع تحقيـق أو أي إجـراء أخـر للمسـاءلة أو الحـل. ينبغـي إحالـة جميـع الضـحايا / النـاجين علـي الفور إلى مقدمي خدمات العنف القائم على النوع الاجتماعي و / أو حماية الطفل ذوي الصلة بناءاً على موافقتهم المستنيرة باستخدام نموذج الإحالة المشترك بين الوكالات الحاص بالعنف القائم على النوع الاجتماعي حسب الحاجة 19. تقع على عاتق المنظمة المعنية التي ينتمي إليها مرتكب الجريمة المزعوم مسؤولية ضمان إحالة الضحية / الناجي للحصول على المساعدة / الخدمات المطلوبة، بما في ذلك تغطية التكاليف في حالة عدم توفر المساعدة عن طريق مقدمي الخدمات المعتمدين. ينبغي إحالـة الضحية / النـاجي إلـى مقـدم خـدمات موثـوق بـه فـي أقـرب وقـت ممكـن فـي غضـون **24 سـاعة.** لا تنتظـر الضـحية / الناجي نتيجة التحقيق ولا تعتمد عليها. تشمل هذه المساعدة عادة، حسب البيئة التشغيلية، مجالات السلامة والدعم الطبي والنفسي والاجتماعي والمادي والقانوني. في حالة ما إذا كانت شكوى الاستغلال والاعتداء الجنسيين تتعلق بمنظمة أخرى، فإنه ينبغي على المنظمة التي تتلقى الادعاء بما في ذلك شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين التأكد من إحالة الضحية / الناجي للحصول على المساعدة؛ ولا ينبغي تأخير ذلك في انتظار إحالة الادعاء إلى المنظمة المعنية.
- النهج الذي يركز على الضحية²⁰: النهج الذي يركز على الضحية هو طريقة للتعامل مع الضحية (الضحايا) تعطي الأولوية للاستماع إلى الضحية (الضحايا)، وتتجنب التعرض مجدداً لصدمة، وتركز بشكل منهجي على سلامتهم، وحقوقهم، ورفاههم، واحتياجاتهم وخيـاراتهم التــي يعبـرون عنهـا، وبالتـالي إعـادة أكبـر قــدر ممكـن مـن السـيطرة للضــحية (الضــحايا) وضــمان تقــديم الخدمات والمرافقة المتعاطفة والمراعية ودون إصدار أحكام.
- الرفاه والحماية والأمن أولاً: تلتزم المساعدة المقدمة للضحايا / الناجين بمبدأ "عدم الإضرار" ويتم تقديمها بطريقة تسعى إلى صمون حقوقهم وكرامتهم ورفاههم. قد يستلزم ذلك تنفيذ تدابير أمنيـة للحمايـة من الانتقـام والتعرض ثانيـة للإيذاء و التعر ض مجدداً لصدمة.

¹⁷ تختلف المعلومات المتعلقة بواقعة أو ادعاء عن التحقيق.

¹⁸ المذكرة الفنية بشأن بروتوكول الأمم المتحدة بشأن تقديم المساعدة إلى ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين 19 أنظر الملحق الثالث ,الإجراءات التشغيلية الموحدة لعام 2022 فيما يتعلق بتدخلات العنف القائم على النوع الاجتماعي في اليمن / الحكومة اليمنية المعترف بها دولياً، فريق العمل المعني بالعنف القائم على

IASC Definition & Principles of a Victim/Survivor-Centred Approach, 6 June 2023 and UNHCR, Policy on a Victim-Centred Approach in UNHCR's Response to Sexual Misconduct, 1st December 2020.

PSEA Network



تأكد من تطبيق تدابير السلامة ووضع خطة لاتخفيف من أي خطر أو ضرر ذي صلة (مثل نقل الضحية / الناجي إلى موقع آخر / مساحة آمنة، إذا لزم الأمر). إذا لم تكن هناك قدرة على إجراء تقييم للسلامة، يتم الرجوع إلى الأخصائي المؤهل لحالات العنف القائم على النوع الاجتماعي و / أو حماية الطفل المؤهل للحصول على الدعم. من المهم توعية أخصائي الحالات بشأن الاحتياجات والشواغل المحددة للأشخاص ذوي الميول الجنسية والهوية الجنسية والتعبير الجنسي والخصائص الجنسية المتنوعة.

تأكد من إخطار الضحية / الناجي بخيار إبلاغ الشرطة، عندما تشكل الحالة مسألة جنائية، وتقديم الدعم القانوني لهذه العملية

- ◄ النهج الشامل / الكلي: من اللحظة التي تكون فيها المنظمة المعنية على علم بالكشف أو الإبلاغ عن أو بواقعة أو بحالة سوء سلوك يتعلق بالاستغلال والاعتداء الجنسيين. في الحالات التي تقدم فيها المنظمة المعنية خدمات للضحية / الناجي بعد الكشف عن الاستغلال والاعتداء الجنسيين، ستواصل المنظمة المعنية تقديم هذه الخدمات طالما كان ذلك مناسبا وممكناً وفقاً لسياساتها الداخلية.
- ◄ امنح (أعد) قدر من السيطرة، إلى أقصى حد ممكن 2¹: يتمتع الضحية بأكبر قدر ممكن من السيطرة على مشاركة معلومات التعريف الشخصية الخاصة به وعلى أي إجراءات في سياق المساعدة والدعم والعمليات والإجراءات.
- عدم التمييز والشمول: يجب أن يتلقى الضحايا / الناجون معاملة متساوية وعادلة. كن مستجيبا للنوع الاجتماعي وشاملا. تطبيق النهج القائم على حقوق الإنسان. اعترف بالتمييز المتعدد الجوانب وكن على دراية بالتحيز الشخصي.
- ◄ الكرامة والاحترام: يجب أن تسترشد جميع الإجراءات المتخذة باحترام كرامة الضحية / الناجية وخياراتها ورغباتها واحتياجاتها وحقوقها وثقافتها وقيمها ، وأن تعتبر خياراتها المستنيرة أولوية مركزية. عامل الضحية / الناجي بلطف وتعاطف واحتراف
- ◄ اسال واستمع بفعالية: اطرح الأسئلة واستمع إلى الضحية / الناجي دون تحيز أو حكم. أظهر التعاطف في جميع التفاعلات مع الضحية / الناجي. لا تضع أي افتراضات بالذنب أو البراءة: ابدأ من احتمال حدوث ما يتم الإبلاغ عنه من قبل الضحية / الناجي.
- ◄ المعلومات و الشفافية: أبق الضحية / الناجي على علم، في الوقت المناسب وبطريقة منسقة، بالنقدم المحرز ونتائج الإجراءات أو العمليات التي تهم الضحية / الناجي، طوال فترة أي عملية. يختلف إعطاء المعلومات عن تقديم المشورة. إن إخبار شخص ما بما يجب فعله لا يساعده على فهم خياراته، ويمكن أن يكون النصيحة "الخاطئة" نتيجة سيئة للضحية. تمكن المعلومات الضحايا من التحكم في خياراتهم، وتظهر أنك تحترم آرائهم وأحكامهم.
- ◄ الأطفال الضحايا / الناجون: يتم تقديم المساعدة والدعم للأطفال الضحايا / الناجين (الأشخاص الذين تقل أعمار هم عن 18 سنة) من الاستغلال والاعتداء الجنسيين على نحو يتسق مع اتفاقية حقوق الطفل، ولا سيما مبدأ "مصالح الطفل الفضلي" 22، وفقاً للمادة 3 من اتفاقية حقوق الطفل. يجب أن تكون مصالح الطفل الفضلي الاعتبار الأول في جميع عناصر الاستجابة. بالإضافة إلى ذلك، يُكفل للأطفال الحق في التعبير عن آرائهم بحرية في جميع المسائل التي تمسهم، مع إيلاء الاعتبار الواجب لأرائهم وفقاً لسن الطفل ومستوى نضجه، وفقاً للمادة 12 من اتفاقية حقوق الطفل.
- ◄ الإنصاف: توفير المساحة والدعم في حالة الحاجة إلى التماس سبل الانتصاف من الجاني ، من خلال العمليات الرسمية وغير الرسمية حسب الاقتضاء ، بما في ذلك العدالة التصالحية ، وعند الحاجة ، دعم الضحية / الناجية للوصول إلى سبل الانتصاف هذه. تسهيل متابعة مطالبات الأبوة وإعالة الطفل للضحايا / الناجين ، عند الرغبة والتطبيق القانوني ، بالتعاون مع الدولة المعنية.
- الإجراءات القانونية الواجبة: يتم شرح حقوق مرتكب الجريمة المزعوم (مرتكبي الجريمة المزعومين) حسب الإجراءات القانونية الواجبة في إجراءات المساءلة للضحية / الناجي في أقرب وقت ممكن، مما يتيح للضحية/ الناجي فهم كيف يمكن أن تؤثر حقوق مرتكب الجريمة المزعوم حسب الإجراءات القانونية الواجبة عليها / عليه / عليهم.
- ◄ التغذيبة الراجعة: اطلب التعليقات من الضحايا / الناجين حول العمليات والإجراءات الجارية والسعي للتعلم من كل موقف. في حالة انتهاك أي من المبادئ المذكورة أعلاه ، يحق للضحايا / الناجين تقديم شكوى و / أو تقديم ملاحظات باستخدام عمليات كيان اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات ، حسب الاقتضاء ، أو عبر أمين المظالم وخدمات الوساطة في الأمم المتحدة و / أو مكتب محامى حقوق الضحايا.

5. إجراءات مشاركة المعلومات، والتكيف والتعلم

1-5 استعراض وتحليل البيانات ربع السنوي

9

²¹ في حالة عدم موافقة الضحية / الناجي على مشاركة المعلومات، أو إذا تعذر الاتصال بالضحية / الناجي، فإنه قد تكون هناك ظروف تكون فيها الواقعة المزعومة بالنغة الخطورة بحيث لا يزال يتعين اتخاذ إجراءات للإبلاغ عن الاستغلال والاعتداء الجنسيين، عبد المبلغ عنها تعني أن الجناة قد يستمرون في ارتكاب الاستغلال والاعتداء الجنسيين، إجراءات للإبلاغ عن الاستغلال والاعتداء الجنسيين، مما يعرض الضحية / الناجي و/أو أشخاص آخرين، بمن فيهم الأطفال، لخطر جسيم يتمثل في سوء المعاملة أو غير ذلك من أشكال الاعتداء. يشمل ذلك خطر إيذاء الفرد نفسه أو الأخرين، أو إذا كان الطفل عرضة لخطر وشيك بمكن أن يهدد حياته و / أو نموه. في مثل هذه الحالات، يبنغي توخي أقصى درجات الحرص لحماية هوية وضمان سلامة الطفل عياب الوالدين، ونوعية العلاقة بين الطفل والأسرة / مقدم على مستوى النضج والخبرات، فضلاً عن عوامل أخرى مثل وجود أو غياب الوالدين، ونوعية العلاقة بين الطفل والأسرة / مقدم الرعاية، الوضع الجسدي والنفسي والاجتماعي للطفل وحالة حمايته.

PSEA Network



سيتم، على أساس ربع سنوي، جمع وتحليل البيانات مجهولة المصدر على مستوى البلاد من قبل فريق تنسيق منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين لمعرفة الاتجاهات الديموغرافية وأنواع الشكاوى / التغذية الراجعة وما إلى ذلك، ومشاركتها أيضاً مع المنسق المقيم / منسق الشؤون الإنسانية (أو الشخص الذي يشغل أرفع منصب في الأمم المتحدة في البلاد)23. يُطلب من منظمات / بعثات الأمم المتحدة، من خلال منسقيها المعينين لشبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين، أن تتشارك مع فريق تنسيق شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين، على أساس ربع سنوي، المعلومات التي تم تلقيها بشأن حالات الاستغلال والاعتداء الجنسيين مع المنسق المقيم / منسق على أساس ربع سنوي، المعلومات التي مشاركة المعلومات بشأن ادعاءات الاستغلال والاعتداء الجنسيين مع المنسق المقيم / منسق الشؤون الإنسانية على المستوى القطري هو أمر مختلف عن الالتزام الذي يقع على عاتق جميع كيانات الأمم المتحدة بالتصديق سنويا على أن جميع البيانات عن الادعاءات المتعلال والاعتداء الجنسيين قد اكتملت على مستوى المقر الرئيسي.

المعلومات الموحدة بشأن ادعاءات الاستغلال والاعتداء الجنسيين التي تمت مشاركتها مع المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية تشمل ما يلي (لا يشمل ذلك المعلومات التي يمكن تحديدها):

- . تاريخ التقرير الأول المقدم إلى كيان الأمم المتحدة.
 - ب. تاريخ الواقعة المزعومة.
 - ج. النوع الاجتماعي والعمر وعدد الضحايا.
 - ح. طبيعة الادعاء.
- خُ. الوكالة / الشريك المنفذ المعنى بالادعاء إذا كان معروفًا (اسم وكالة الأمم المتحدة أو الشريك المنفذ).
 - . فئة الشريك المنفذ (منظمة محلية أو دولية، الحكومة).
 - الفئة العامة لمرتكب الجريمة المزعوم (موظف / استشاري).
 - . ما إذا كان قد تمت إحالة ادعاء الاستغلال والاعتداء الجنسيين إلى آلية التحقيق ذات الصلة.
- ط. ما إذا كانت آلية التحقيق ذات الصلة قد فتحت تحقيقاً ومن سيتولى إجراء التحقيق عندما يتعلق الادعاء (الادعاءات) بالشركاء المنفذين
 - ي. ما إذا كان قد تم تقديم مساعدة الضحايا، وإذا كان الأمر كذلك، يتم تقديمها.
- ك. أي إجراءات ذات صلة يتم اتخاذها استجابة للادعاء أو قضايا مثيرة للقلق تستدعي انخراط المنسق المقيم / منسق الشؤون الانسانية.
 - ما إذا كانت التغطية الصحفية محتملة.

2-5 أمن البيانات المتعلقة بادعاءات الاستغلال والاعتداء الجنسيين

ستتم تغذية قاعدة البيانات من قبل المنظمات الأعضاء في الشبكة بتقارير دورية وسيتم الحفاظ عليها بطريقة سرية وآمنة مع محدودية الوصول من قبل منسق شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين والرؤساء المشاركين اشبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين والرؤساء المشاركين الشبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين والشخص الذي يشغل أرفع منصب في الأمم المتحدة في البلاد، عادة ما يكون المنسق المقيم ومنسق الشؤون الإنسانية.

سيكفل فريق تنسيق شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين ومنسق منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين سلامة وأمن جميع البيانات، وسيعملون على تطبيق الإجراءات المناسبة للحفاظ على سرية البيانات. ستقدم المنظمات ورقة بيانات اكسل للإبلاغ عن حوادث الاستغلال والاعتداء الجنسيين وستحميها بكلمة مرور. سيتم الاتفاق بين أعضاء شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين / الرؤساء المشاركين في السر الخاصة بهذه الملفات المقدمة، وستتم مشاركتها مع منسق شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين / الرؤساء المشاركين في رسالة بريد إلكتروني منفصلة.

يجب على الكيانات اتباع بروتوكولاتها الداخلية لحماية البيانات وتنفيذ الإجراءات المناسبة للحفاظ على سرية وأمن وسلامة جميع البيانات التي يتم جمعها المتعلقة بشكاوي الاستغلال والاعتداء الجنسيين.

لمزيد من المعلومات، يُرجى زيارة صفحة شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين في اليمن:

https://psea. interagency standing committee.org/location/middle-east-and-north-africa/yemen.

²³ حسب: مكتب المنسق الخاص المعنى بالاستغلال والاعتداء الجنسيين / كريستيان سوندرز، مذكرة توجيهية محدثة: المتطلبات والإجراءات الخاصة بجميع كيانات الأمم المتحدة بشأن مشاركة المعلومات المتطلة بادعاءات الاستغلال الجنسي و / أو الاعتداء الجنسي المتعلقة بموظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها وموظفي الشركاء المنفذين مع الشخص الذي يشغل أرفع منصب في الأمم المتحدة في البلاد اعتباراً من 1 يوليو 2023، 8 يونيو 2023.

[.] و. كون المرابع عنها. ويورك عدامة المجلسيين مع منسقي شبكة منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين جدول بيانات اكسل للإبلاغ عن حوادث الاستغلال والاعتداء الجنسيين لتجميع ادعاءات الاستغلال والاعتداء الجنسيين المبلغ عنها. والاعتداء الجنسيين المبلغ عنها.


PSEA Network



INTER-AGENCY COMPLAINTS INTAKE FORM (SEXUAL EXPLOITATION AND ABUSE)							
Information in this form is CONFIDENTIAL. All Forms must be PASSWORD PROTECTED.							
Submit this form to the Yemen PSEA Network Confidential email: rcspseayemen@unicef.org							
Name of C	omplainant:		Nationality:				
Address (d	listrict/street/city, or hosti	ng site, block & shel	Contact details (phone/email):				
Age:			Gender:				
How does complainant prefer to be contacted (Give details. If a phone, include any person (i.e. spouse) who may have access to it): Preferred time of day for contact (day/night) Preferred language							
	ctim/survivor (and nickna	nme)*:		Nationality:			
Address:	complainant)			Contact details:			
Address.	If under 18:			Gender:			
Ago.		rcompanied [□Separated	Gondon.			
□With family □Unaccompanied □Separated Name(s) and address of parent/guardian, if under 18:							
How does complainant prefer to be contacted (Check relevant box(s) and give details): □Phone □Email □Via family □Other							
	ctim/survivor given conse			l referral?			
	□No □Don't kno	•	or triis form and	riciciiai			
	needs identified for the		lainant including	a safety conc	erns? Please explain.		
Date of inc	ident(s):	Time of incident(s)	ne of incident(s):		on of incident(s):		
Date of me	idont(o).	Time of incident(s).		Location of molderit(3).			
Description of incident(s) in the words of the victim/survivor/complainant:							
Name (and nickname) of alleged perpetrator (person):							
			ad perpetrator h	elongs to:			
Name of the humanitarian/development entity the alleged perpetrator belongs to: Position/Job title of perpetrator:							
Type of the entity (please select): Choose an item.				Other:			
Address or location of the entity:							
Has the victim/survivor been referred to an organization for assistance (give details on organization and services provided):							
Any other information/details:							
Report completed by:							
Date:							

*يجب الحصول على الموافقة قبل جمع أي معلومات تعريفية للضحية/الناجي.









استمارة إحلة مشتركة بين الوكالات (المنظمات)

		الأولوية		
جَدُونِ الرَّهِ الْمُ الْمُنْ الْمُنْ الْمِنْ الْمِنْ الْمِنْ وَالْمِنْ الْمِنْ الْمُنْ الْمِنْ الْمِنْ الْمِنْ الْمِنْ الْمِنْ الْمِنْ الْمِنْ الْمُنْ الْمِنْ الْمِنْ الْمِنْ الْمِنْ الْمِنْ الْمِنْ الْمِنْ الْمُنْ الْمِنْ الْمُنْ الْمُلِمْ الْمُنْ الْم	لة (خلال 72 ساعة) 📗 حلة عادية (خلال أسوعين)			
الرحمة (ال الكفائد المساور المساور الله المساور المساور الله المساور		البياثات العيوية (المطومات العامة		
رَا الْمِنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمِنْ الْمُنْ الْمِنْ الْمُنْ الْمِنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمِنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمِنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمِنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمِنْ الْمِنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمِنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمِنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمُنْ الْمِنْ الْمُنْ الْ	تاريخ الميلاد :	الأسم (أو رقم الحالة اذا كالت الحلة سرية):		
كلومات المساورة إلى المساورة	الإعقة (إذا كانت وجنت):	الجنس:		
الحدود التراكم المتعلق المتعلق المتعلق التعلق المتعلق التعلق المتعلق التعلق ا	رقم بطاقة اللجوء الخاصة بالمقوضية السامية (إن كان لاجئ):	رقم البطاقة الشفصية:		
		A Committee of the Comm		
정보 (전 1 년 1 년 1 년 1 년 1 년 1 년 1 년 1 년 1 년 1				
المورة الإسلام العثل الرئيس: علاقه بالشائي علاقه بالشائي المنظر الرئيس: المنظر المساورة المثل الرئيس: المنظر المساورة المشائية المنافرة المنظر المنظر المنظر المنظر المنظر المنظرة المنظ	حجم الأمرة:			
علومات التواصل مع مقد الرعياب المثال من الإمالة التي الإصابة لا وسنح) ما الفائل مقصل المقابلة معددة المنافلة معددة التي الإصابة لا وسنح المنافلة التي الإصابة لا وسنح المنافلة التي الإصابة التي التي التي التي التي التي التي التي				
دار عيقرالها عن الإحلاء في القبر أي ماتحات بويدة للك أي وجند، استقدو وإلى الدغية الإسليم (عير الخالية) التم الفضى الإحلاء المدلة عن لقبر أي ماتحات بويدة للك أي وجند، استقدو وإلى الدغية الإسليم (عير الخالية) عدام الفضى الإحلاء المدلة عن المدلة العللية أي المدلة العلم الإحلاء الإسليم (عير الخالية) عدام الفظائر الإلكان الإحلاء المدلة العلم الإحراء العلم الإحراء العلم الإحراء الإسليم العلم الإحراء الإسليم العلم الإحراء العلم الإحراء العلم الإحراء العلم الإحراء العلم ال				
المنافقة خفساً التوقيفات محتدة: المنافقة المنافقة المنافقة المنافقة مع تقايم أي متعقف مويدة ثلك أن وجنت، أستقم ورق إنساقية أذا أثر الأمراع الديم الفضي الاجتماعي والمسعة الطاقة الديم الفضي الاجتماعي والمسعة الطاقة المنافقة ا	هل تعقل معقدل عل دويه او عزر مصحوب بدويه: عم 🔃 ۱			
المناف الرحمة (وضح لسبب بعدة العدالة مع تقايم من منافقات موروية لملك إن وجنت، استغنام ورق المنافية قا الزم (الامراع) النام القاسى الإجتماعي والمسمة الطلبة النام القاسى الإجتماعي والمسمة الطلبة البحث من الاحرام الرعادة الم لمل الأمراع البحث من الاحرام الرعادة الم لمل الأمراع الإستاميان القالية المنافية				
النام النام المساورة المساورة المساورة المساورة المساورة المساورة (عرر الدانية) النام عن الأمرة الإطاقة المشار الأسرة المساورة المساورة النام المساورة النام المساورة المساورة النام المساورة المساورة النام المساورة الم	منتشروري الشقية فالتراكدة	أسبب الإخالة (وضح أسباب إخالة الحالة مع لقيم أي ماتمقلت مويدة لذلك ان وجدت، ا		
المعلق المعلق الرئيس				
البحث عن الأسرة الإعادة لم شمل الأسرة المعدد الله المسلمة الشاهدة التعدد المسلمة بالسرة المعدد المسلمة بالسرة المعدد الم				
الإنتقاد المنطقة بالحراة التعاريف و الإعاقات العالمية التعاريف و العرب المعينة التعاريف العالمية التعاريف و العرب المعينة التعاريف و العرب العالمية و الأمر على سيان الفائل: توفير سارى أمن المن المن المن المن المن المن المن ال				
الإسلامة القاتونية السلامة المسيد القاتونية والأمن على سبيل المثال: توفير سارى الني المتوافقة والأمن على سبيل المثال: توفير سارى الني الني المتوافقة والأمن على سبيل المثال: توفير سارى الني الني المتوافقة المساودة المتوافقة المتوافقة المتوافقة على تشر المعلومات وكشها المتوافقة والمتوافقة المتوافقة من خلال مكامة هاتقية، يجب النومية المتوافقة والمتوافقة من خلال مكامة هاتقية، يجب النومية المتوافقة والمتوافقة من خلال مكامة هاتقية، يجب النومية المتوافقة والمتوافقة والمتوافق	The state of the s			
السلامة القاترنية المعاردية المعارد				
النبلامة المستبدة والامن على سبيل المثال: توقير سارى أمن. مساعدة تقدية ستحدية الأعراض مساعدة تقدية ستحدية الأعراض من فضلك وضح أي خدمات مطلوبة أو أي خدمات مقدمة مسبقا: الموافقة على تشر المعلودية أو أي خدمات مطلوبة أو أي خدمات مقدمة سبيقا: الموافقة على تشر المعلودية أو أي مسبقا المقدم الرعاية بين شخص المعنى) أقيم بأن الطرض من إحالة هذه المعلومات وكشفها أـ				
مساعدة نقلية متحدة الأغراض من فضلك رضح أي خدمت مطلوبة أو أي خدمات متحمة مسبقا: الحوافة على تشر شعومت (قراحة تعميل مقدم الرعابة تد بعب على أن سول على توغمالتوقيمها انتاه) الم الوكلة المحال النبيا) هو منسان السلامة واستدرار الرعابة بين مقدمي للخدمات الذين يلتسون خدمة هذه الإسرة، حيث أن مقدم المخدمة الركلة منفذه الإحالة) وضحت في مسبقا ماهية بجراه الإحالة وذكرت بالصبيط المطرمات التي سيتم الإقصاح عنها وبالتوقيع على هذه الإستمارة فإنتي الوض يشائل المعلومات. التنويخ: التنويخ: التنويخ: المراحة المحلول على الموافقة في خلال مكالمة هاتقية، يجب المراحة التي يتم فيها الحصول على الموافقة في خلال مكالمة هاتقية، يجب المراحة التن يتم فيها الحصول على الموافقة في الموافقة الموافقة في المواف				
من فعننك وضح اي خدمات مطلوبة أو أي خدمات مقدمة مسبقاً: الدوافلة على تشر المعلومات (الرام عليه الرعابة ثم إيب على إن سول قبل توقيما إذناه) النا الركالة المحال النبية) مو متحال السلامة واستعرار عاية بين مقدمي للخدمات الذين يلتسنون خدمة هذه الاسرة. حيث أن مقدم المخدمة الركالة مقدة الإحالة) وضحت لي مسبقا ماهية إجراء الإحالة وذكرت بالصبط المعلومات التي سيتم الإقصاع عنها وبالترقيع على هذه الاستمارة فإنني الوض يتبائل المعلومات. التنزيخ: التنزيخ: الموقع مقدم الرعاية/العابل إذا كان الطفل قصره): التنزيخ: الموقع مقدم الرعاية/العابل إلى الموقعة من خلال مكالمة هالقياة، يجب على الجهة المحولة وضع الأحوف الأولى من اسم الشخص الذي يقدم الموافقة في الموقعة الموقعة في المو	_ عر٠			
الدورافة على تشر العمارمات (الدروف الأولى الشخص الدجني) أفهم بان المالومات وكشفها الـ (الدروف الأولى الشخص الدجني) أفهم بان الخرف من إحالة هذه المعلومات وكشفها الـ (الدروف الأولى الشخص الدجني) أفهم بان الخرف من إحالة هذه المعلومات وكشفها الـ الركالة منفذه الإحالة (وضحت لي مسها ماهية إخراء الإحالة وذكرت بالتسبط الدخوامات التي سيتم الإقتصاح عنها وبالتوقيع على عذه الاستمارة فإنتى الوض بتبائل المعلومات. (التاريخ: التاريخ:				
الترقيع (أو توقيع مقدم الرعية/العلل اذا كان الطقل قاصرا): (ق) الحلات التي يتم قيها الحصول على الموافقة من خلال مكالمة هاتقية، يجب على الجهة المحولة وضع الأحرف الأولى من اسم الشخص الذي يقدم الموافقة في المر الركانة من المن المنخص الذي يقدم الموافقة في المر الركانة من المن المنخص الذي يقدم الموافقة في الاسم: الاسم: الاسم: المرقع/ الركانة: معلومات التواسل: معلومات التواسل: المرافع/ الركانة: المائذة فقطي الريد الإلاكتروني (تكون محديق شخصيا (طرف سخلوم) :	هم بان الغربض من إحالة هذه المعلومات وكشفها لـ يلتمسون ختمة هذه الأسرة, حيث أن مقدم المنعه	الدوافقة على تشر المعلومات (الرا مع العميارا مقدم الراعامة ثم اجب على أي سوال قبل الناء (المروف الأولى للشخص المعلى) أو (اسم الوكلة المحال اليها) هو ضمان السلامة واستمرار الراعاية بين مكمى المحملة الذين		
(غ) الحلات التي يتم قيها الحصول على الموافقة من خلال مكالمة هاتفية، يجب على الجهة المحولة وضع الأحرف الأولى من اسم الشخص الذي يقدم الموافقة في مكان التوقيع) مكان التوقيع) المر تركنة المحل شها المحاة الاسم: الاسم: الأسم: الأسم: المرقع/ الوكاة: الموقع/ الوكاة: معلومات التواصل: معلومات التواصل: تاريخ الإحائة: ثم التعليم على الهاتف (الحالات الطارنة فقال) الريد الإلاكتروني (تكون محديل) شخصيا (طرف سختوم):				
الاسبر: الاسبر: المرقع/ الوكالة: الموقع/ الوكالة: معلومات التواصل: معلومات التواصل: تاريخ الإحالة: ثم التعليم على الهاتف (الحالات الطارنة قطل) البريد الإلكتروني (تكون محديل) شخصيا (طرف سختوم):		 (في الحالات التي يتم قيها الحصول على المواققة من خلال مكالمة هاتقية، يجب على الجهة المحولة وضع الأحرف الأولى من اسم الشخص الذي يقدم الموافقة في مكان التوقيع) 		
الموقع/ الوكافة: الموقع/ الوكافة: معلومات التواصل: معلومات التواصل: تاريخ الإحافة: ثم التسليم على الهاتف (الحالات الطارنة قطل) الدرية الإنكتروني (تكون محنيال شخصيا (طرف سختوم):	اسر توكلة المحل تيها الحلة	اسر الوغالة التي فاست پالإحالة:		
معلومات التواصل: معلومات التواصل: تاريخ الإحالة: ثم الله لليم على الهاتف (الحالات العالم ناه قصل اليويد الإلكتروني (تكون معنيا) شخصنيا (طرف سختوم) :		415		
تاريخ الإحالة: تم التعليم على الهاتف (الحالات العالم نة الله الاكاروني (تكون معنيا المنطق المرف معاوم):				
Company of the Compan				
		Series Control of the		

Version: August 2017





شبكة اليمن للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين

الاستغلال والانتهاك الجنسيين من قبل العاملين الأنسابين ينتهك المبادئ الإنسانية الأساسية وبعتبر سلوكاً محظوراً . لا يتسبب الاستغلال والانتهاك الجنسيين بالحاق ضرر جسيم بمن نحن مكلفون بحمايتهم قحسب، بل يهند مصداقية جميع المنظمات الإنسانية والتتموية. في عام 2016، أنشأ المنسق المقيم/ منسق الشؤون الإنسانية في اليمن شبكة اليمن المشتركة ما بين الوكالات للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين وذلك من أجل تنفيذ نشرة الأمين العام للأمم المتحدة بشأن التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين وتعزيز المساءلة أمام الناس المتضررين.

شبكة اليمن للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين

ترأس الشبكة موظفين معينين من المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين و منظمة اليونيسف. تشمل عضوية الشبكة منسقًا ومنسقًا مشاركًا وأشخاص تتسيق من كل من وكالات ويعثات الأمم المتحدة والمنظمات الغير حكومية والدولية في اليمن بما في ذلك المنظمات التي يقودها المجتمع المحلي.

تعمل كهيئة مشتركة ما بين الوكالات لتنسيق الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين والإشراف عليها وإحالة الشكاوى ووضع المياسات والإرشادات ومراجعتها وتنقيذ أولويات خطة العمل للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين في اليمن ، التي أفرها الفريق القطرى للأمم المتحدة.

تقوم بتنظيم التدريبات ورفع الوعي للحد من المخاطر والتخفيف من آثار الانتهاكات.

ما هو الاستغلال والانتهاك الجنسيين؟

الاستغلال: أي إساءة لاستخدام مركز السلطة بشكل فعلى أو محاولة إساءة استخدامه، أو استغلال حالة الضعف، أو الثقة لأغراض جنسية، بما في ذلك (من بين أمور أخرى) الربح المادي أو الاجتماعي أو السياسي من المستفيدين والجنس بالتراضي مقابل المال بغض النظر عما إذا كان البغاء قالونيا بموجب القانون

الانتهاك: هو اعتداء جسدي فعلى ذو طبيعة جنسية أو التهديد بالقيام به باستخدام القوة أو في ظل ظروف غير متكافئة أو قسرية. جميع الأنشطة الجنسية مع الاطفال (أقل من 18 عامًا) بغض النظر عن الرضا أو سن الرشد المحلي. التقدير الخاطئ لعمر الطفل ليس عذرا على الاطلاق.

الأمم المتحدة لديها سياسة عدم التسامح مطلقا تجاه الاستغلال والانتهاك الجنسيين

من الملزم لجميع موظفي الأمم المتحدة والشركاء والمتعاقبين الإبلاغ رسميًا عن جميع الشكوك المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين. أولنك الذين يبلغون لديهم الحماية من الانتقام.

أين تذهب الشكوى بعد تقديمها؟



في غضون 36 ساعة: يقوم منسق الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنميين بتسجيل الشكوى وإحالتها إلى رئيس وكالة / بعثة الأمم المتحدة المعنية والشخص الذي يشغل اعلى منصب في المنظمة الشريكة (إذا كان ذلك مناسبًا).

تتبع الوكالة أو البعثة المعنية الإجراءات الداخلية الخاصة بها للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين للتحقيق وأعلام منسق الشيكة بالنتائج.

(لمزيد من المعلومات ، راجع إجراءات التشغيل الموحدة المشتركة ما بين الوكالات الخاصة باليمن حول تسجيل ومعالجة شكاوي الاستغلال والانتهاك الجنسيين)

كيفية تقديم شكوي

يمكن تقديم شكوى من قبل الناجي أو الناجية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين أو بالنيابة عنهم عبر مسارات الابلاغ الداخلية للوكالات، و اأو عن طريق:

- قنوات الشكاوي والتغذية الراجعه المتخصصة
 - الايميل السرى ل شبكة اليمن للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين

rcspseayemen@unicef.org

حيثما أمكن ، يجب استخدام نموذج إحالة الشكاوي المشترك ما بين الوكالات للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين في اليمن

مساعدة الناجين

لا ترتبط مساعدة الناجين أبدًا بطبيعة التقرير أو نتيجة التحقيق. يحق لجميع الناجين الحصول على مساعدة أمنة وسرية ويجب إحالتهم على القور إلى مقدمي الخدمات المعنيين بالعنف القائم على النوع الاجتماعي و / أو حماية الطفل بناءً على موافقتهم.

Ifomunyam@unicef.org morganma@unhcr.org

ضمان السرية

السرية أمر بالغ الأهمية، بما في ذلك حماية الملقات بكلمة مرور والمشاركة المحدودة للمعلومات.

- قبل التسجيل، أبلغ مقدم الشكوى بسياسة الإبلاغ الإلزامية
- العاملين في المجال الأنساني والتنموي يجب عليهم دائما أن يبلغوا عن حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين حتى في حال رغب الناجي/الناجية أن تبقى هويته مجهولة أو لم يرغب بتقديم شکوی بصورة رسمیة.



































المبادئ الأساسية للحماية من الأستغلال والأنتهاك ا يحظر الجنس مع المستفيدين




عدم التسامح

تمثل حالات الاستغلال والانتهاك الجنسي أشكالا خطيرة من سوء السلوك، و تعد سببا موجبا لاتخاذ تدابير تاديبية بما في ذلك الفصل من التوظيف



يحظر بشدة ممارسة أي نشاط جنسي مع الأطفال (الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنة)، بغض النظر عن الرضا أو س الرشد المحلى



يحظر مبادلة الجنس بالمال أو العمل أو السلع أو الخدمات، بما في ذلك طلب خدمات جنسية من عاملات الجنس








الاستغلال والانتهاك الجنسي من الضروري لجميع الجهات الفاعلة الإنسانية والإنمانية

قم دائما بالأبلاغ عن حالات

يحظر أقامة أي علاقة جنسية مع المستفيدين قائمة على ديناميات للقوى

غير متكافئة او على سوء استخدام القوة او

الإبلاغ عن جميع الشكوك حول الاستغلال والانتهاك الجنسيين من خلال قنوات الإبلاغ الداخلية الخاصة بها وإبلاغ وكالة التمويل / الشراكة التابعة للأمم المتحدة عند الاقتضاء * بالنسبة للحوادث المتعلقة بمنظمة أخرى أبلغ شبكة الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين: rcspseayemen@unicef.org



يجب على جميع العاملين الأنسانيين أن يحرصوا على أنشاء بينة خالية من حالات الاستغلال والانتهاك الجنسي والمحافظة عليها وان يعززوا مدونة قواعد الملوك

* تفاط اتصال الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين متاحة دائما للإرشاد بشأن إعداد الثقارير

لمعار المنظمة 🕎 تتبع الأمم المتحدة وجميع الجهات الفاعلة الإنسانية سياسة عدم التسامح مطلقا تجاه الاستغلال والاعتداء الجنسيين









































